

## إحكام الأحكام

الحديث 75 : قول ابن عباس فقامت عن يساره فأقامني عن يمينه .  
الحديث الرابع : عن عبد الله بن عباس Bهما قال : [ بت عند خالتي ميمونة فقام النبي A يصلي من الليل فقامت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه ] .  
خالته ميمونة بنت الحارث أخت أمه أم الفضل بنت الحرث و مبيتة عندها فيه دليل على جواز مثل ذلك من المبيت عند المحارم مع الزوج وقيل : إنه تحرى لذلك وقتا لا يكون فيه ضرر بالنبي A وهو وقت الحيض وقيل أنه بات عندها لينظر صلاة النبي A